

وزارة المالية

الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (٣)

4 - FEB 2020

تعليمات جمركية رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠

رفع الحظر عن استيراد جميع أنواع الطيور الحية والحيوانات الحية ما عدا فصيلة المجترات والإبل من
جمهورية بلجيكا

مدير عام الجمارك:-

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم (١١٤ لسنة ٢٠١٩) بشأن حظر استيراد جميع أنواع الطيور
الحية والحيوانات الحية المؤرخة في ٢٠١٩/١١/٧ وبناء على كتاب نائب المدير العام للشؤون الثروة
الحيوانية رقم (هـ / ز / ث ح / ٤٠١٠) المؤرخ في ٢٠١٩/١٢/١٦ والمقيد بوارد السجل العام رقم ٢١
بتاريخ ٢٠٢٠/١/٥ والمرفق فيه القرار الإداري رقم (٢٠١٩/ ٣٢١٥) والمتضمن الآتي :-

قرر**مادة أولى**

يرفع الحظر عن استيراد جميع أنواع الطيور الحية والحيوانات الحية ما عدا فصيلة المجترات
والإبل من جمهورية بلجيكا .

مادة ثانية

على جميع جهات الاختصاص كل - فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره
وينشر بالجريدة الرسمية .
وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم للعمل على تنفيذ قرار وزارة
التجارة والصناعة المذكور .

للعلم والعمل به بتاريخ : ٢٠١٩/١٢/١٦**صدر بتاريخ : ٢٠٢٠/ ٣ / ٣**

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

مستشار / جمال جابر رجب
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان المحاسبة .
- السادة / نواب المدير العام .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام /
- نشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كويت اليوم) الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
- الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- أ. محمد المطيري